[203] أحرم منه إلا النساء والطيب فإذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد أحل من كل شئ أحرم منه إلا النساء فإذا طاف طواف النساء فقد أحل من كل شئ أحرم منه إلا الصيد. أقول: المراد صيد الحرم ما دام فيه. (1641) 2 - وسئل عليه السلام: عن رجل رمى وحلق أيأكل شيئا فيه صفرة ؟ (1) قال: لا حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم قد حل له كل شئ إلا النساء حتى يطوف بالبيت طوافا آخر ثم قد حل له النساء. باب 50 (1642) 1 - سئل الصادق عليه السلام: عن الحاج غير المتمتع (1) يوم النحر ما يحل له ؟ قال: كل شئ إلا النساء، وعن المتمتع ما يحل له يوم النحر ؟ قال: كل شئ إلا النساء والطيب.

_____ سقط عن الحجرية سطر: والطيب، فإذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد أحل من كل شئ أحرم منه إلا النساء. والظاهر أن نظر الناسخ طفر من النساء الاول إلى النساء المذكور ثانيا. 2 - الوسائل: نفس المصدر. الجديد، 14: 232 / 2 (19070)، والقديم، 10: 193 / 2. نقله عن التهذيب: 5: 245 / 829، والاستبصار 2: 287 / 1018. (1) يعنى الزعفران، سمع منه (م). سمع منه. الباب 50 فيه حديثان 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب الحلق والتقصير، الباب 14 (باب ان غير المتمتع إذا حلق حل له الطيب دون النساء، فلا تحل له حتى يطوف طواف النساء، وأنه لا يحل للمرأة زوجها حتى تطوف طواف النساء). الجديد، 14: 236 / 1 (19082)، والقديم، 10: 195 / 1. نقله عن التهذيب: 5: 247 / 835، والاستبصار 2: 289 / 1024. (1) هو القارن والمفرد وهما يقدمان طواف الحج، سمع منه. _____